

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية

الصندوق الثاني

(صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية)

القوائم المالية عن السنة أشهر المالية المنتهية في

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

وتقرير مراقب الحسابات عليها

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني "صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية"
المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها
القوائم المالية عن الستة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

المحتويات

الصفحة

-	تقرير مراقب الحسابات
١	قائمة المركز المالي
٢	قائمة الأرباح أو الخسائر
٣	قائمة الدخل الشامل
٤	قائمة التدفقات النقدية
٥	قائمة التغيرات في صافي أصول الصندوق
١٨ - ٦	أهم السياسات المحاسبية المطبقة والإيضاحات المتممة للقوائم المالية

تقرير مراقب الحسابات

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني
صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية)

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني (صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية) والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ وكذا قوائم الأرباح أو الخسائر والدخل الشامل والتغيرات في صافي أصول الصندوق والتدفقات النقدية عن الستة أشهر المالية المنتهية في ذلك التاريخ وملخص للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئولية الإدارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسئولية شركة خدمات الإدارة "الشركة المصرفية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار" فالإدارة مسئولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسئولية الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ ، كما تتضمن هذه المسئولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف .

مسئولية مراقب الحسابات

تتحصر مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية. وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بمتطلبات السلوك المهني وتخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة.

القوائم المالية للصندوق للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ تمت مراجعتها بمعرفة مراقب حسابات آخر والذي أصدر تقريره المؤرخ في ٢٧ أبريل ٢٠٢٢ برأى غير محتفظ على القوائم المالية . وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات في القوائم المالية.

وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام شركة خدمات الإدارة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية لدى شركة خدمات الإدارة. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة شركة خدمات الإدارة وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية. وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

الرأى

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح، في جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالى لصندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني (صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية) في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣، وعن أدائه المالى وتدفقاته النقدية عن الستة أشهر المالية المنتهية في ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

تمسك شركة خدمات الادارة حسابات مالية منتظمة للصندوق تتضمن كل ما نص القانون على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات.

كما أن أسس تقييم أصول والتزامات الصندوق وتحديد القيمة الاستردادية لوثائق الاستثمار في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ تتفق مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ونشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق ، وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

محاسبون ومراجعون قانونيون

دكتور هشام أحمد لبيب وشركاه TIAG

سجل الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٦٨

سجل البنك المركزى رقم ٢٢٥

س ٢٥١٣ م ٢٠٢٣

١١



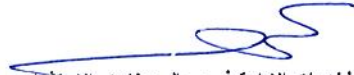
القاهرة في ٢٠ سبتمبر ٢٠٢٣

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني "صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية"
المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها
قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

٣٠ يونيو ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	إيضاح	الأصول المتداولة
جنيه مصري	جنيه مصري		نفذية لدى البنوك
١ ٦٥٩ ٢٥٠	٤ ٥٠٢ ٦٩٢	(٤)	أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر
٢٤ ٤٦٦ ٥١٥	٢١ ٤٧٢ ١٢١	(٥-أ)	- أسهم محلية
١ ٢٤٠ ٥٣٩	٦٨٩	(٥-ب)	- وثائق صناديق الاستثمار
٦ ٥٨٤ ٠٨٥	١٠٩ ٠٣٠	(٦)	مدینون وأرصدة مدينة الأخرى
٣٣ ٩٥٠ ٣٨٩	٢٦ ٠٨٤ ٥٣٢		إجمالي الأصول المتداولة
٤ ٢٤١ ٠٥٥	٢ ١٣٨ ١٧٣	(٧)	الالتزامات المتداولة
٤ ٢٤١ ٠٥٥	٢ ١٣٨ ١٧٣		دائنون وأرصدة دائنة أخرى
٢٩ ٧٠٩ ٣٣٤	٢٣ ٩٤٦ ٣٥٩		مجموع الإلتزامات المتداولة
١٤٢ ٤٨١	١٤٣ ١٨٦	(٨)	صافي أصول الصندوق
٢٠٨ ٥١	١٦٧ ٢٤		عدد الوثائق القائمة
			القيمة الاستردادية للوثيقة

- الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (١٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.


بنك الشركة العربية المصرفية الدولية


الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار
كريم رجب



الشركة المصرية لخدمات الإدارة
تقرير مراقب الحسابات بصندوق صناديق الاستثمار
١

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني "صندوق تراكمي مع عائد دوري وثائق مجاهية"
 المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتداولها
 قائمة الأرباح أو الخسائر عن السنة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يوليو ٢٠٢٣

عن السنة أشهر المالية المنتهية في		إيضاح رقم
٣٠ يونيو ٢٠٢٣	٣٠ يوليو ٢٠٢٣	
جنيه مصري	جنيه مصري	
إيرادات النشاط		
٤٣ - ١٦١	٥٤٣ ٩٩٦	عائد الاستثمارات في أوراق مالية- كويونات اسهم
٣٤ ٣٩٧	-	عائد الاستثمارات في أوراق مالية- وثائق صناديق لدى البنوك
(١ ٧٥٦ ٥٠٣)	٢ ١٥٨ ٧٥٥	صافي أرباح (خسائر) بيع أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر- أسهم محلية
-	٤٨ ٤٠٣	صافي فرباح بيع أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر- وثائق صناديق لدى البنوك
(٢ ٩٦٩ ٨٩٢)	٣ ٢٠٤ ٤١٦	صافي التغير في القيمة العادلة للأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر -أسهم محلية
٤٣ - ١٣	٦٦ ٤٥٥	صافي التغير في القيمة العادلة للأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر - وثائق صناديق لدى البنوك
٤٤ ٤١٦	٨٦ ٢٢٢	عائد ودائع لأجل وحسابات جارية
٤٤٧	-	إيرادات أخرى
(١ ١٤٣ ٠٥٩)	٦ ٤٠٨ ٢٤٧	إجمالي إيرادات (خسائر) النشاط
خصم / (إضاف):		
٣٩ ٤٠٧	٥٣ ٢٨٢	أتعاب مدير الاستثمار
٣٩ ٤٠٧	٥٣ ٢٨٢	أتعاب البنك - الإدارة
-	٢٨٦ ٤٧٨	أتعاب حسن أداء
٩٨٥	١ ٣٢٢	أتعاب شركة خدمات الإدارة
٢٣ ٠٥٢	٢٧ ٢٠١	مصاريف مستدة عن الكويونات
(٥ ١٢٣)	(١٩ ٤٧٣)	فروق تقييم عملات أجنبية
١٤٤ ٩٤٧	١١١ ٦٤٩	مصاريف إدارية وعمومية
٢٤٢ ٦٧٥	٥١٢ ٧٤٠	إجمالي مصروفات النشاط
(١ ٣٨٥ ٧٣١)	٥ ٨٩٤ ٥٠٧	صافي أرباح (خسائر) الفترة

- الإيضاحات المرفقة من (٩) إلى (١٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية ونقرأ معها.

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني "صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية"
المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها
قائمة الدخل الشامل عن الستة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

عن الستة أشهر المالية المنتهية في		
٣٠ يونيو ٢٠٢٢	٣٠ يونيو ٢٠٢٣	
جنيه مصري	جنيه مصري	
(٤ ٣٨٥ ٧٣١)	٥ ٨٩٤ ٥٠٧	صافي أرباح (خسائر) الفترة
-	-	بنود الدخل الشامل الآخر
-	-	إجمالي بنود الدخل الشامل الآخر عن الفترة
(٤ ٣٨٥ ٧٣١)	٥ ٨٩٤ ٥٠٧	إجمالي الدخل الشامل عن الفترة

- الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (١٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني "صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية"
المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها
قائمة التغيرات صافي أصول الصندوق عن الستة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

عن الستة أشهر المالية المنتهية في		
٣٠ يونيو ٢٠٢٢	٣٠ يونيو ٢٠٢٣	
جنيه مصري	جنيه مصري	
٢٣ ٥٣٨ ٨٣٩	٢٣ ٩٤٦ ٣٥٩	صافي أصول الصندوق في أول الفترة
		يضاف / يخصم :
(٣ ٦٤٦ ٢٧٩)	(١٣١ ٥٣٢)	صافي (المدفوع من) استرداد وإصدار ووثائق الاستثمار خلال الفترة
(٤ ٣٨٥ ٧٣١)	٥ ٨٩٤ ٥٠٧	صافي أرباح (خسائر) الفترة
١٥ ٥٠٦ ٨٢٩	٢٩ ٧٠٩ ٣٣٤	صافي أصول الصندوق في آخر الفترة

-الإيضاحات المرفقة من (١) الى (١٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني "صندوق تراكبي مع عائد دوري ووثائق مجعنة"
 المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتبديلاتها
 قائمة التدفقات النقدية عن السنة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

عن السنة أشهر المالية المنتهية في:			
٣٠ يونيو ٢٠٢٢	٣٠ يونيو ٢٠٢٣	إيضاح	
جنيه مصري	جنيه مصري	رقم	
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل			
(٤ ٣٨٥ ٧٣١)	٥ ٨٩٤ ٥٠٧		صافي أرباح (خسائر) الفترة
تغيرات لتسوية صافي (الخسائر) الأرباح من أنشطة التشغيل			
٢ ٩٢٦ ٨٥٦	(٣ ٢٧٠ ٨٧١)	(٥)	صافي التغير في التهمة الموفية للاصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر
(١ ٤٥٨ ٨٧٥)	٢ ٩٢٣ ٦٣٦		أرباح (خسائر) التشغيل قبل التغيرات في الأصول والالتزامات المستخدمة في أنشطة التشغيل
التغير في:-			
٦ ١٧٣ ٤٢٠	(٩٦٣ ٣٧٣)	(٥)	أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
(٦٢ ١٤٨)	(٦ ٤٧٥ ٠٥٥)	(٦)	مدينون وأرصدة مدينة أخرى
(٥١ ٧٣٠)	٢ ١٠٢ ٨٨٢	(٧)	دائنون وأرصدة دائنة أخرى
٥ ١٠٠ ٦٧٧	(٢ ٧١١ ٩١٠)		صافي التدفقات (المستخدمة في) النقدية الناتجة من أنشطة التشغيل
التدفقات النقدية من أنشطة التمويل			
(٣ ٦٤٦ ٢٧٩)	(١٣١ ٥٣٢)		صافي (المدفوع من) استرداد وإصدار وثائق الاستثمار خلال الفترة
(٣ ٦٤٦ ٢٧٩)	(١٣١ ٥٣٢)		صافي التدفقات المستخدمة في أنشطة التمويل
١ ٤٥٤ ٣٩٨	(٢ ٨٤٣ ٤٤٢)		صافي التغير في النقدية وما في حكمها خلال الفترة
٣٦٣ ٢٢٧	٤ ٥٠٢ ٦٩٢		رصيد النقدية وما في حكمها في أول الفترة
١ ٨١٧ ٦٢٥	١ ٦٥٩ ٢٥٠		رصيد النقدية وما في حكمها في آخر الفترة
يتضمن النقدية وما في حكمها في آخر الفترة فيما يلي:			
٦٢ ٦٢٥	١٨٤ ٢٥٠	(٤)	حسابات جارية بالبنوك
١ ٧٥٥ ٠٠٠	١ ٤٧٥ ٠٠٠	(٤)	ودائع لأجل استحقاق أقل من ثلاثة أشهر من تاريخ الاقتضاء
١ ٨١٧ ٦٢٥	١ ٦٥٩ ٢٥٠		

الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (١٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني 'صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية'
المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المالية المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

١. نبذة عن الصندوق

- أنشأ صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الثاني (صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية) وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وقد تم طرحه للاكتتاب بموجب ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٧٨ الصادر في ٤ ديسمبر ١٩٩٧.
- يهدف الصندوق إلى استثمار أمواله في تكوين محفظة متنوعة من الأوراق المالية المحلية والعالمية بالجنيه المصري أو العملات الأجنبية القابلة للتحويل وتدار هذه الاستثمارات بمعرفة خبرة مدربة في الاستثمار في أسواق رأس المال المحلية والعالمية بهدف تنمية رؤوس الأموال المستثمرة.
- حجم الصندوق المستهدف ٥٠ مليون جنيه مصري عند التأسيس مقسمة على ٥٠٠ ألف وثيقة، القيمة الاسمية للوثيقة ١٠٠ جنيه مصري، قامت الجهة المؤسسة بالاكتتاب في عدد ٥٠ ألف وثيقة بإجمالي مبلغ ٥ مليون جنيه مصري ويطرح باقي الوثائق والبالغ عددها ٤٥٠ ألف للاكتتاب العام تم تغطية ٤٥٠ ألف وثيقة بإجمالي مبلغ ٤٥ مليون جنيه مصري.
- وقد تم زيادة حجم الصندوق بموجب موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ٣ ديسمبر ٢٠٠٨ ليصبح ٢٠٠ مليون جنيه مصري.
- وتم تجزئة الوثيقة ليصبح قيمتها الاسمية مبلغ ٢٠ جنيه مصري بموجب محضر اجتماع لجنة إشراف الصندوق المنعقدة بتاريخ ٥ ديسمبر ٢٠١٧ وبموجب موافقة الهيئة بتاريخ ٦ مارس ٢٠١٨.
- مع مراعاة الحد الأقصى لحجم الصندوق المشار إليه في المادة (١٤٧) في اللائحة التنفيذية، يجوز تلقي اكتتابات حتى ٥٠ مثل المبلغ المجنب من الجهة المؤسسة لحساب الصندوق.
- إذا زادت طلبات الاكتتاب في الوثائق عن ٥٠ ضعف المبلغ المجنب من الجهة المؤسسة للصندوق والبالغ ٥ مليون جنيه وجب تخصيص الوثائق المطروحة على المكتتبين بنسبة ما اكتتب به كل منهم مع جبر الكسور التي تنشأ عن عملية التخصيص لصالح صغار المكتتبين.
- وقد عهد البنك إلى شركة برايم إنفستمنس لإدارة الاستثمارات المالية (شركة مساهمة مصرية) مسجلة لدى الهيئة العامة للرقابة المالية بسجل مديري الاستثمار تحت رقم ٦٧ لعام ١٩٩٥ لتقوم بمهام مدير الاستثمار، بتاريخ ٧ نوفمبر ٢٠٢٣ تم انعقاد اجتماع لجنة الإشراف والتي قد قررت فيه عدم تجديد العقد مع شركة برايم لإدارة الاستثمارات المالية تغيير مدير الاستثمار من برايم شركة القاهرة لإدارة صناديق الاستثمار وبتاريخ ٢٠ مارس ٢٠٢٣ تم انعقاد لجنة الإشراف والتي قررت فيه اختيار شركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الاستثمار كمدير استثمار جديد للصندوق الجديد للصندوق وبموجب موافقة الهيئة العام للرقابة المالية الصادرة برقم ١٤٠٤٧ وبتاريخ ٢٢ أغسطس ٢٠٢٣ تم الموافقة على تغيير مدير الاستثمار
- تبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل عام.

٢. تاريخ إصدار القوائم المالية

تم اعتماد القوائم المالية للصندوق من لجنة الإشراف عن السنة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ بتاريخ ٢٠ سبتمبر ٢٠٢٣.

٣. أسس إعداد القوائم المالية

تم إعداد القوائم المالية للصندوق طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية الصادرة بقرار وزير الاستثمار رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٥ وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وطبقاً لما نص عليه القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وكذا الإرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية ونشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق.

ويتطلب إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية استخدام تقديرات وإفتراسات قد تؤثر على قيم الأصول والالتزامات والإفصاح عن الأصول والالتزامات المحتملة في تاريخ القوائم المالية، وكذا قد تؤثر على قيم الإيرادات والمصروفات خلال السنة، وعلى الرغم من أن تلك التقديرات والإفتراسات تعد في ضوء أفضل المعلومات المتاحة للإدارة حول الأحداث والمعاملات الجارية إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن تلك التقديرات، ويتم إعادة مراجعة التقديرات والإفتراسات المتعلقة بها بصفة دورية.

يتم الاعتراف بالتغير في التقديرات المحاسبية في السنة التي يتم فيها تغيير التقدير فيها إذا كان التغير يؤثر على هذه السنة فقط أو في فترة التغير والفترات المستقبلية إذا كان التغير يؤثر على كليهما.

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني "صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية"
المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المالية المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

١.٣ عملة العرض والقياس وترجمة المعاملات بالدفاتر

١.١.٣ عملة العرض والقياس

يتم عرض القوائم المالية بالجنيه المصري والتي تمثل عملة القياس للصندوق.

٢.١.٣ ترجمة المعاملات بالدفاتر

يتم إمساك حسابات الصندوق بالجنيه المصري ويتم ترجمة المعاملات بالعملة الأجنبية في الدفاتر على أساس السعر السائد للعملة الأجنبية في تاريخ التعامل، ويتم إعادة تقييم أرصدة الأصول والخصوم ذات الطبيعة النقدية بالعملة الأجنبية في تاريخ القوائم المالية على أساس الأسعار السارية للعملة الأجنبية في ذلك التاريخ، ويتم إدراج فروق العملة الناتجة عن إعادة التقييم ضمن قائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر) وباستثناء فروق العملة الناتجة عن الترجمة فيتم الاعتراف بها في بنود الدخل الشامل الآخر.

٢.٣ قياس القيم العادلة

يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية للأداة المالية أو لأدوات مالية مثيلة في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة ويتم تحديد قيم الأصول المالية بأسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية بالأسعار الحالية التي يمكن أن تسوى بها تلك الالتزامات.

في حالة عدم وجود سوق نشطة لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصورة جوهرية- أسلوب التدفقات النقدية المخصومة - أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها قيم يمكن الاعتماد عليها.

• عند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للإدارة. ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

٣.٣ الأدوات المالية

١.٣.٣ التصنيفات والقياس اللاحقة

الأصول المالية

عند الاعتراف المبدئي، يتم تصنيف الأصل المالي وقياسه بالتكلفة المستهلكة، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر - سندات الدين، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر - أدوات حقوق الملكية، أو القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

لا يتم إعادة تصنيف الأصول المالية بعد الاعتراف المبدئي إلا إذا غير الصندوق نموذج أعماله لإدارة الأصول المالية وفي هذه الحالة يتم إعادة تصنيف جميع الأصول المالية المتأثرة في اليوم الأول من فترة التقرير الأولى التالية للتغيير في نموذج الأعمال.

يتم قياس الأصل المالي بالتكلفة المستهلكة إذا استوفى كلا من الشرطين التاليين ولم يتم تخصيصهم بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر:-

- إذا كان الاحتفاظ بهذه الأصول ضمن نموذج أعمال الإدارة بهدف تحصيل تدفقات نقدية مستقبلية.
- إذا كانت الشروط التعاقدية لهذه الأصول المالية تحدد تاريخ معين للتدفقات النقدية (أصل المبلغ والفائدة على المبلغ الأصلي المتبقي وغير المسدد).
- كما تقاس أدوات الدين بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر إذا استوفت الشروط التالية وإذا لم يتم تصنيفها مسبقاً لتكون أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر:-
- إذا كان الاحتفاظ بهذه الأصول ضمن نموذج أعمال الإدارة يشمل كل من تحصيل دفعات نقدية مستقبلية وبيع الأصول المالية.

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني 'صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية'

المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المالية المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

- إذا كانت الشروط التعاقدية لهذه الأصول المالية تحدد تاريخ معين للتدفقات النقدية (أصل المبلغ والفائدة على المبلغ الأصلي المتبقي وغير المسدد).

عند الاعتراف الأولي لأدوات حقوق الملكية وغير المحتفظ بها بغرض التداول، قد يختار الصندوق بشكل غير قابل للتعديل عرض التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة لهذه الاستثمارات في قائمة الدخل الشامل الآخر بحيث يتم هذا الاختيار لكل استثمار على حدة.

إن جميع الأصول المالية التي لا تقاس بالتكلفة المستهلكة أو بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر المجمع المذكورة أعلاه يتوجب قياسها بالقيمة العادلة من خلال بيان الربح أو الخسارة المجمع وهذا يشمل كافة مشتقات الأصول المالية عند الاعتراف الأولي، للصندوق إمكانية الاختيار بشكل لا رجعة فيه تصنيف وقياس الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر المجمعة إذا كان ذلك يقلل بشكل جوهري عدم التوافق المحاسبي الذي قد ينشأ. إن السياسات المحاسبية المتعلقة بالتطبيق متشابهة مع السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الصندوق والتي أصبحت سارية المفعول ابتداء من ١ يناير ٢٠٢١.

الأصول المالية - التقييم نموذج الأعمال:

يقوم الصندوق بإجراء تقييم لهدف نموذج الأعمال الذي يتم فيه الاحتفاظ بالأصل المالي على مستوى المحفظة لأن هذا يعكس أفضل طريقة لإدارة الأعمال وتوفير المعلومات للإدارة وتشمل المعلومات التي يتم أخذها في الاعتبار:

- السياسات والأهداف المحددة للمحفظة وتشغيل تلك السياسات في الممارسة العملية ويشمل ذلك ما إذا كانت استراتيجية الإدارة تركز على تحقيق دخل الفوائد التعاقدية والحفاظ على صورة معينة لسعر الفائدة ومطابقة مدة الأصول المالية مع مدة أي التزامات ذات صلة أو تدفقات نقدية خارجية أو تحقيق تدفقات نقدية من خلال بيع الأصول.
- كيفية تقييم أداء المحفظة والتقرير لإدارة الصندوق عنها.
- المخاطر التي تؤثر على أداء نموذج الأعمال (والأصول المالية المحتفظ بها ضمن نموذج الأعمال) وكيفية إدارة هذه المخاطر.
- كيف يتم تعويض مدير النشاط: على سبيل المثال ما إذا كان التعويض يستند إلى القيمة العادلة للأصول المدارة أو التدفقات النقدية التعاقدية المحصلة.
- تكرار وحجم وتوقيت مبيعات الأصول المالية في الفترات السابقة وأسباب هذه المبيعات والتوقعات المتعلقة بنشاط المبيعات في المستقبل.
- إن تحويلات الأصول المالية إلى أطراف ثالثة في معاملات غير مؤهلة للإلغاء، لا تعتبر مبيعات لهذا الغرض، بما يتماشى مع اعتراف الصندوق المستمر بالأصول.
- الأصول المالية المحتفظ بها لغرض المتاجرة أو التي تتم إدارتها والتي يتم تقييم أدائها على أساس القيمة العادلة يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

الأصول المالية - تقييم ما إذا كانت التدفقات النقدية التعاقدية هي فقط مدفوعات لأصل المبلغ والفائدة:

السياسة المطبقة من ١ يناير ٢٠٢١.

لأغراض هذا التقييم، يتم تعريف "أصل المبلغ" على أنه القيمة العادلة للأصل المالي عند الاعتراف الأولي. تعرف الفائدة على أنها مقابل القيمة الزمنية للنقود ومخاطر الائتمان المرتبطة بالمبلغ الرئيسي المستحق خلال فترة زمنية محددة ولمخاطر وتكاليف الإقراض الأساسية الأخرى (مثل مخاطر السيولة والتكاليف الإدارية) وكذلك هامش الربح عند تقدير ما إذا كانت التدفقات النقدية التعاقدية هي مدفوعات لأصل المبلغ والفائدة فقط، فإن الصندوق تأخذ في الاعتبار الشروط التعاقدية للأداة. يتضمن ذلك تقييم ما إذا كان الأصل المالي يحتوي على مدة تعاقدية يمكن أن تغير توقيت التدفقات النقدية التعاقدية أو مقدارها بحيث لا يفي بهذا الشرط وعند إجراء هذا التقييم تراعي الشركة ما يلي:

- الأحداث الطارئة التي من شأنها تغيير مقدار أو توقيت التدفقات النقدية.
- الشروط التي قد تعدل معدل الكوبون التعاقدية، بما في ذلك صفات المعدل المتغير.

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني "صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية"
المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الستة أشهر المالية المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

- الدفع مقدماً وميزات التمديد.
- الشروط التي تحد من مطالبة الصندوق بالتدفقات النقدية من أصول محددة (على سبيل المثال، الصفات الخاصة بحق عدم الرجوع).

تتوافق صفة الدفع النقدي مع مدفوعات أصل المبلغ والفائدة فقط إذا كان مبلغ الدفعة المقدمة يمثل الي حد كبير المبالغ غير المدفوعة من أصل الدين والفائدة على المبلغ الأصلي القائم، والذي قد يشمل تعويضاً إضافياً معقولاً للإلغاء المبكر للعقد. بالإضافة إلى ذلك، بالنسبة للأصل المالي الذي تم الحصول عليه بخصم أو علاوة لمبلغ التعاقد، وهي صفة تسمح أو تتطلب الدفع المقدم بمبلغ يمثل إلى حد كبير المبلغ الاسمي التعاقد بالاضافة إلى الفائدة التعاقدية المستحقة (ولكن غير المدفوعة) (والتي قد تشمل أيضاً مبالغ إضافية معقولة يتم التعامل مع التعويض عن الإنهاء المبكر) بما يتوافق مع هذا المعيار إذا كانت القيمة العادلة لصفة الدفع مقدماً غير ذات أهمية عند الاعتراف الأولي.

الأصول المالية - القياس اللاحق والأرباح والخسائر :

الأصول المالية المبوبة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر

تقاس الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر بالقيمة العادلة ويتم بالقيمة العادلة الاعتراف بالتغيرات في القيمة العادلة متضمنة أي عوائد أو توزيعات أرباح أسهم في الأرباح أو الخسائر .

يتم قياس هذه الأصول لاحقاً بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية، يتم تخفيض التكلفة المستهلكة بخسائر الاضمحلال يتم الاعتراف بإيرادات الفوائد ومكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية والاضمحلال في الربح أو الخسارة يتم احتساب أي ربح أو خسارة عند الاستبعاد في الربح أو الخسارة.

يتم قياس هذه الأصول لاحقاً بالقيمة العادلة، يتم إثبات توزيعات الأرباح كإيراد في الأرباح أو الخسائر ما لم تمثل توزيعات الأرباح بوضوح استرداد جزء من تكلفة الاستثمار، يتم تسجيل صافي الأرباح والخسائر الأخرى في الدخل الشامل الآخر ولا يتم إعادة تصنيفها مطلقاً إلى الأرباح أو الخسائر

يتم قياس هذه الأصول لاحقاً بالقيمة العادلة، يتم احتساب إيرادات الفوائد المحسوبة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية وأرباح وخسائر الأخرى في قائمة الدخل الشامل الآخر، عند الاستبعاد يتم إعادة تصنيف الأرباح والخسائر المتراكمة في قائمة الدخل إلى الأرباح أو الخسائر.

استثمارات في أدوات حقوق الملكية يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.

أدوات الدين التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.

٤.٣ تحقيق الإيراد

- ١.٤.٣ يتم إثبات العائد على الاستثمارات في وثائق استثمار ذات دورى اعتباراً من تاريخ إصدار قرار التوزيع.
يتم إثبات عائد التوزيعات من الاستثمارات في الأسهم وفقاً للقيمة المقررة لكل كويون بقرار التوزيع الصادر من الجمعيات العامة للشركات المستثمر فيها.
- ٢.٤.٣ هذا ويتم إثبات أرباح وخسائر بيع الأوراق المالية بالفرق بين تكلفة الأوراق المباعة والمحتسبة وفقاً لمتوسط التكلفة وبين صافي القيمة البيعية والمحتسبة وفقاً لقيمة بيع الأوراق المالية بعد خصم عمولات ومصروفات البيع.

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني "صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية" المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المالية المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

- ٣.٤.٣ يتم إثبات العائد على الودائع والسندات والأذون والأوعية الاستثمارية ذات العائد على أساس الاستحقاق على أن يتم الاعتراف بالعوائد على أساس نسبة زمنية أخذاً في الاعتبار معدل العائد المستحق على الأصل.
- ٤.٤.٣ يتم إثبات العائد على الاستثمارات في وثائق استثمار ذات عائد دوري اعتباراً من تاريخ إصدار قرار التوزيع.
- يتم إثبات عائد التوزيعات من الاستثمارات في الأسهم وفقاً للقيمة المقررة لكل كوبون بقرار التوزيع الصادر من الجمعيات العامة للشركات المستثمر فيها.
- ٥.٤.٣ هذا ويتم إثبات أرباح وخسائر بيع الأوراق المالية بالفرق بين تكلفة الأوراق المباعة والمحتسبة وفقاً لمتوسط التكلفة وبين صافي القيمة البيعية والمحتسبة وفقاً لقيمة بيع الأوراق المالية بعد خصم عمولات ومصروفات البيع.

٥.٣ مدينون وحسابات مدينة أخرى

ويتم إثبات مدينون وحسابات مدينة أخرى بقيمتها الاسمية مخصصاً منها أية مبالغ نتيجة للانخفاض الدائم في قيمتها (خسائر الاضمحلال) إن وجدت.

٦.٣ القيمة الاستردادية للوثيقة

تحدد القيمة الاستردادية للوثيقة على أساس نصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الاسترداد (آخر يوم عمل من كل أسبوع) ويتم خصم عمولة الاسترداد وقدرها ٠.٢٥٪ وبحد أقصى ألف جنيه.

٧.٣ قائمة التدفقات النقدية

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة، ولغرض إعداد قائمة التدفقات النقدية يتم تعريف النقدية وما في حكمها على أنها أرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك والودائع لأجل التي تستحق خلال ثلاثة أشهر وأذون الخزانه وشهادات إيداع البنك المركزي المصري التي تستحق خلال ثلاثة أشهر من تاريخ اقتنائها.

٨.٣ أرقام المقارنة

يتم إعادة تبويب أرقام المقارنة كلما كان ذلك ضرورياً لتتماشى مع التغيرات في العرض المستخدم في السنة الحالية.

٤. نقدية لدى البنوك

٣٠ يونيو ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	
جنيه مصري	جنيه مصري	
١ ٩٥٧	٨٢ ٦٩٢	حسابات جارية بالبنوك - عملة محلية
١٨٢ ٢٩٢	-	حسابات جارية بالبنوك - عملة أجنبية
١ ٤٧٥ ٠٠٠	٤ ٤٢٠ ٠٠٠	ودائع لأجل (استحقاق أقل من ثلاثة شهور)
١ ٦٥٩ ٢٤٩	٤ ٥٠٢ ٦٩٢	الإجمالي

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني "الصندوق تراكبي مع عائد دوري ووثائق مجانية"
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
تابع - الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

(١٠٥) أسهم محلية

٣٠ يونيو ٢٠٢٢		٣١ ديسمبر ٢٠٢٢					
عدد الأسهم	القيمة السوقية	نسبة القيمة السوقية إلى صافي أصول الصندوق	نسبة عدد الأسهم المملوكة للصندوق إلى رأس مال الشركة المستثمر فيها	عدد الأسهم	القيمة السوقية	نسبة القيمة السوقية إلى صافي أصول الصندوق	نسبة عدد الأسهم المملوكة للصندوق إلى رأس مال الشركة المستثمر فيها
	جنيه مصري	%	%		جنيه مصري	%	%
قطاع موارد أساسية							
٤٠٠٠٠	٨٨٦ ٨٠٠	٢,٩٨	٠,٠١	-	-	-	-
٤٢ ٨١٩	١ ٩٠٧ ٥٨٦	٦,٤٢	٠,٠٠	٤٢ ٨١٩	١ ٦٦٠ ٩٤٩	٦,٩٤	٠,٠٣
-	-	-	-	٨ ٢٠٠	١ ١٨١ ٨٢٧	٤,٩٤	٠,٠٢
قطاع خدمات ومنتجات صناعية وسيارات							
٩٥ ٧٥٠	١ ٩٥٠ ٤٢٨	٦,٥٧	٠,٠٠	٦٩ ٠٥٠	٨٢٨ ٦٠٠	٣,٤٦	٠,٠٣
١٥٥ ٢٠٠	١ ٠٠٦ ٣٤٤	٣,٣٩	٠,٠١	١٧٣ ٨٠٠	٩٣١ ٥٦٨	٣,٨٩	٠,٠٢
قطاع البنوك							
٥٠ ٥٣٠	٢ ٥٧٧ ٠٣٠	٨,٦٧	٠,٠٠	٧٩ ٤٣٠	٣ ٢٩٤ ٧٥٦	١٣,٧٦	٠,٠٥
٧٦ ٨٣٦	١ ٠٩٨ ٦٨٣	٣,٧٠	٠,٠٢	٧٦ ٨٣٦	٦٤٩ ٩٩٠	٢,٧١	٠,٠٢
٣٩ ٦٠٠	٩٢٠ ٧٠٠	٣,٦٠	٠,٠٠	٢٨ ٣٠٠	٥٠٨ ٥٥١	٢,١٢	٠,٠٠
قطاع الخدمات المالية غير مصرفية							
٦٢ ٩٨٤	١ ١٨٤ ٠٩٩	٤,٩٩	٠,٠١	٧١ ٣٨٤	١ ٢٧٦ ٣٤٦	٥,٢٢	٠,٠١
٤٦ ٢٣٥	١ ٦١١ ٣٤٣	٥,٥٢	٠,٠٠	٣٩ ٧٣٥	١ ٢٥٢ ٤٤٧	٥,٢٢	٠,٠٠
قطاع الأغذية والمشروبات والتبغ							
٧٠ ٥٠٠	١ ٥٠٤ ٤٧٠	٥,٠٦	٠,٠٠	٧٩ ٥٠٠	١ ١٣٧ ٦٤٥	٤,٧٥	٠,٠٣
٣٠ ٠٠٠	٣١٥ ٠٠٠	١,٠٦	٠,٠١	-	-	-	-
-	-	-	-	٤٧ ٧٣٠	١ ٠٣٥ ٧٤١	٤,٢٣	٠,٠٠
قطاع العقارات							
١٥٦ ٤٩٨	١ ٧٠٠ ٣٧٢	٥,٧٢	٠,٠١	١٣٦ ٦٧٨	١٦٠ ٨٤٦	٤,٠١	٠,٠٣
٥٩ ٠٠٠	٥٢١ ٠٠٠	١,٧٩	٠,٠٠	٥٣ ٥٥٠	٥٣٤ ٩٦٥	٢,٢٣	٠,٠٦
٢٨٦ ٧٤٤	١ ٠٩٩ ٤٦٦	٣,٤٦	٠,٠٢	١٧٠ ٢٤٤	٥٥٣ ٢٩٣	٢,٢١	٠,٠١
١١٠ ١٠٠	١ ٢٦٠ ٦٤٥	٤,٢٤	٠,٠١	١٦٤ ٩٠٠	٩٤٤ ٢٠٤	٤,١٥	٠,٠٠
قطاع Telecoms وأعلام وتكنولوجيا المعلومات							
١٣٥ ٠٠٠	١ ٥٨ ٧٠٠	٢,٥٥	٠,٠٢	٢٣٥ ٤٠٠	١ ٦٣٣ ٤٩٦	٥,١٥	٠,٠٢
٦٤ ٥٠٠	١ ٦٦٩ ٤٦٠	٥,٦٦	٠,٠٠	٤٨ ٣٠٠	١ ٢١٢ ٣٣٠	٥,٠٦	٠,٠٤
٥٦ ٤٠٠	٩٦٢ ١٨٤	٣,٢٤	٠,٠٠	٥٦ ٤٠٠	١ ٠٧٢ ١٦٤	٤,٤٨	٠,٠٠
قطاع المرافق والبنية التحتية							
-	-	-	-	٦,٥٢٠,٠٠٠	٢ ٤١ ٧٩٤	١,٠١	٠,٠٠
قطاع طاقة وخدمات مساعدة							
٧٥ ٠٠٠	٦٠٩ ٠٠٠	٢,٠٥	٠,٠١	٣٩ ١٥٠	٢٤٧ ٤٢٩	١,٠٣	٠,٠٦
٢٨ ٠٠٠	٦٣٨ ٩٦٠	٢,١٥	٠,٠٠	-	-	-	-
قطاع تجارة وموزعين							
٥٠ ٠٠٠	٣٦٤ ٥٠٠	١,٠٦	٠,٠١	١٤٦,١٠٠,٠٠٠	٦٦٣ ١٧٠	٢,٧٧	٠,٠٠
	٢٤ ٤٦٦ ٥١٥	٨٤,٣٥			٢٩ ٤٧٢ ١٢٦	٨٩,٦٧	

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني "صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية"
المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الستة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

(ب-٥) وثائق صناديق الاستثمار

٣٠ يونيو ٢٠٢٣			٣١ ديسمبر ٢٠٢٢		
قيمة الوثيقة	عدد الوثائق	جنيه مصري	قيمة الوثيقة	عدد الوثائق	جنيه مصري
٢٦,٤٣٧	٤٦ ٩٢٤	١ ٢٤٠ ٥٣٩	٢٤,٦٢٣	٢٨	٦٨٩
وثائق صندوق يومي لبنك الشركة المصرفية					
اجمالي وثائق الاستثمار (ب)					
		١ ٢٤٠ ٥٣٩			٦٨٩

٦. مدينون وأرصدة مدينة أخرى

٣٠ يونيو ٢٠٢٣		٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	
جنيه مصري		جنيه مصري	
٦ ٤٤٤ ٩٥٠	مدينون بيع أوراق مالية	-	
١٣٣ ٧٣١	توزيعات اسهم مستحقة	١٠٤ ٧٢٦	
٢ ٨٧٧	عائد مستحق عن ودائع لأجل والحساب الجارى	٤ ٣٠٤	
٢ ٥٢٧	أرصدة مدينة أخرى	-	
٦ ٥٨٤ ٠٨٥	الإجمالي	١٠٩ ٠٣٠	

٧. دائنون وأرصدة دائنة أخرى

٣٠ يونيو ٢٠٢٣		٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	
جنيه مصري		جنيه مصري	
٣ ٨٤٢ ٨٢٣	دائنون شراء أوراق مالية	١ ٨٦٠ ٤٤٤	
٩ ٧٥٠	أتعاب مدير الاستثمار	٨ ١٦٥	
٩ ٧٥٠	أتعاب بنك الشركة المصرفية العربية الدولية	٨ ١٦٥	
١ ٣٣٢	أتعاب شركة خدمات الإدارة	١ ٠٦٨	
٢ ٨٦ ٤٧٨	أتعاب حسن الأداء	١ ٢٧ ٦٦٧	
١٠ ٠٤٤	مصرفوات دعاية وإعلان	٣٠ ٣٧٣	
١٨ ٤٧٠	أتعاب مهنية مستحقة	٣٥ ٢٠٠	
٦ ٦٨٧	ضرائب توزيعات	٥ ٢٣٦	
٦ ١٣٨	رسم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية	٩ ٣١٨	
١٩ ٧٤٥	أتعاب حفظ مركزي	٢١ ٤٧٢	
١٧ ١٣٧	أتعاب ممثلي حملة الوثائق ولجنة الأشراف	١٧ ٠٠٠	
١٢ ٧٠١	أرصدة دائنة أخرى	١٤ ٠٦٥	
٤ ٢٤١ ٠٥٥	الإجمالي	٢ ١٣٨ ١٧٣	

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني 'صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية'
المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

٨. صافي أصول الصندوق

بلغ إجمالي عدد وثائق استثمار الصندوق القائمة في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ عدد ١٤٢ ٤٨١ وثيقة بقيمة إسمية قدرها ١٠٠ جنيه مصري للوثيقة يمتلك بنك الشركة المصرفية العربية الدولية (مؤسس الصندوق) عدد ١٠١ ١٧٥ وثيقة وتبلغ القيمة الاستردادية للوثيقة مبلغ ٢٠٨,٥١ جنيه مصري وإجمالي مبلغ ٩٩٩ ٩٥ ٢١ جنيه مصري و طبقاً لقرار الهيئة رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٢١ يجب أن تلتزم الجهة المؤسسة بتجنيب مبلغ يعادل (٢٪) من حجم الصندوق بحد أقصى ٥ ملايين جنيه . ولا يمتلك مدير الاستثمار (شركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الاستثمار) أى وثائق استثمار في الصندوق

السنة أشهر المالية المنتهية في

٣٠ يونيو ٢٠٢٣	٣٠ يونيو ٢٠٢٢
وثيقة	وثيقة
١٤٣ ١٨٦	١٧٣ ٢٦٥
-	٤ ٠٠٠
(٧٠٥)	(٣٢ ٣٧٧)
١٤٢ ٤٨١	١٤٤ ٨٨٨

عدد الوثائق القائمة في بداية الفترة

عدد الوثائق المعاد بيعها خلال الفترة

عدد الوثائق المستردة خلال الفترة

نهاية الفترة عدد الوثائق القائمة في نهاية الفترة

٩. مصروفات إدارية وعمومية

السنة أشهر المالية المنتهية في

٣٠ يونيو ٢٠٢٣	٣٠ يونيو ٢٠٢٢
جنيه مصري	جنيه مصري
١٧ ٦٤٧	١٧ ٥٦٨
١٧ ٣٠٨	٧٦ ٧٦٥
١١ ٢١٢	٥ ٣٠٥
١٨ ٩٣٩	٥ ٨٤٧
١٦ ٨٣١	٣٠ ٩٩١
٢ ٤٧٣	٢ ٤٦٧
١ ٣٨٠	٢ ٥١٠
٢٥ ٨٥٩	٣ ٤٩٤
١١١ ٦٤٩	١٤٤ ٩٤٧

الإجمالي

١٠. أتعاب مدير الاستثمار

تتكون أتعاب مدير الاستثمار طبقاً لنشرة الاكتتاب:

١.١٠ أتعاب الإدارة بواقع ٠.٤٪ سنوياً (فقط أربعة في الألف سنوياً) من القيمة الصافية لأصول الصندوق تحتسب وتجنّب يومياً وتسدّد في بداية الشهر التالي.

٢.١٠ أتعاب حسن الأداء:

يستحق لمدير الاستثمار أتعاب حسن أداء بواقع ٧.٥٪ (سبعة ونصف في المائة) من صافي أرباح الصندوق من واقع قائمة الدخل السنوية للصندوق التي تزيد عن الأرباح الحدية والمحتسبة وفقاً لمتوسط معدل سعر الاقراض والخصم المعلن من البنك المركزي

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني 'صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية'

المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الستة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

المصري مضافاً إليه علاوة ٢٪ خلال السنة المالية موضع التقييم، وتحسب وتجنب أسبوعياً تسرى آلية احتساب أتعاب حسن الأداء خلال فترة العقد.

شروط سداد أتعاب حسن الأداء:

تسدد أتعاب حسن الأداء لمدير الاستثمار في نهاية كل عام بعد اعتماد مراقب الحسابات لتلك الأتعاب.

طريقة الاحتساب:

في السنة الأولى للتعاقد:

يستحق لمدير الاستثمار أتعاب حسن أداء بواقع ٧.٥ ٪ من صافي أرباح الصندوق من واقع قائمة الدخل السنوية التي تزيد عن الأرباح الحدية والمحسبة وفقاً لمتوسط سعر الاقراض والخصم المعلن من البنك المركزي المصري خلال السنة المالية موضع التقييم مضافاً إليه علاوة ٢٪.

علماً بأن الأرباح الحدية (المحسبة وفقاً لمتوسط سعر الإقراض والخصم) تحسب كالتالي:

على أساس المتوسط المرجح للأموال المستثمرة في الصندوق وهي عبارة عن (صافي أصول الصندوق في بداية السنة الأولى للتعاقد يضاف إليه مبالغ الشراء مطروح منها مبالغ الاسترداد والتوزيعات النقدية طبقاً للمتوسط المرجح للمبالغ $\times$ المتوسط المرجح (سعر الإقراض والخصم المعلن من البنك المركزي المصري خلال العام مضافاً إليه علاوة ٢٪).

في السنة الثانية للتعاقد:

أولاً: في حالة استحقاق واحتساب أتعاب حسن الأداء وفقاً لما سبق ذكره في السنة الأولى للتعاقد

يتم احتساب واستحقاق أتعاب حسن الأداء للسنة الثانية من العقد وفقاً للزيادة في أرباح الصندوق من واقع قائمة الدخل السنوية الخاصة بالعام الثاني عن الأرباح الحدية والمحسبة وفقاً للمعادلة السابق ذكرها (صافي أصول الصندوق في بداية السنة الثانية للتعاقد يضاف إليه مبالغ الشراء خلال السنة الثانية ومطروح منها مبالغ الاسترداد خلال السنة الثانية والتوزيعات النقدية طبقاً للمتوسط المرجح للمبالغ $\times$ المتوسط المرجح لسعر الإقراض والخصم المعلن من البنك المركزي خلال العام الثاني مضافاً إليه علاوة ٢٪).

ثانياً : في حالة عدم استحقاق واحتساب أتعاب حسن أداء في العام الأول للتعاقد

ومن أجل احتساب أتعاب حسن أداء في العام الثاني وتحسب كالتالي:

يتم مقارنة صافي الأرباح الخاصة بالصندوق من واقع قائمة الدخل السنوية خلال فترة التعاقد كاملة (٢ سنة) وذلك بالأرباح الحدية المحسبة وفقاً لمتوسط المبالغ المستثمرة خلال فترة التعاقد (٢ سنة) مضروبة في المتوسط المرجح لسعر الاقراض والخصم الصادر من البنك المركزي خلال (٢ سنة) مضافاً إليه ٢٪ علماً بأن الأرباح الحدية والمحسبة وفقاً لمتوسط سعر الاقراض والخصم تحسب كالتالي:--

على أساس المتوسط المرجح للأموال المستثمرة في الصندوق وهي عبارة (صافي أصول الصندوق في بداية السنة الأولى للتعاقد يضاف إليه مبالغ الشراء خلال العامين مطروح منها مبالغ الاسترداد خلال العامين والتوزيعات النقدية طبقاً للمتوسط المرجح للمبالغ $\times$ المتوسط المرجح لسعر الاقراض والخصم خلال العامين مضافاً إليه علاوة ٢٪).

١١. أتعاب بنك الشركة المصرفية

١٠.١١ يتقاضى البنك أتعاب نتيجة قيامه بخدمات لكل من الصندوق والمكتتبين بواقع ٠.٤ ٪ (أربعة في الألف) سنوياً من القيمة الصافية لأصول الصندوق تحسب وتجنب يومياً وتدفع في بداية الشهر التالي، وذلك نظير ما يقدمه البنك من خدمات لحملة الوثائق من تلقى طلبات الشراء وطلبات الاسترداد وإمسك سجلات حملة الوثائق وسداد قيمة التوزيعات لحملة الوثائق ومتابعة أعمال الصندوق.

٢٠.١١ كما يتقاضى البنك أتعاب بواقع ٠.١ ٪ (واحد في الألف) سنوياً من القيمة السوقية الأوراق المالية الخاصة بالصندوق.

١٢. أتعاب شركة خدمات الإدارة

تتقاضى شركة خدمات الإدارة أتعاب نظير تقديم خدمات الإدارة بواقع ٠.٠١ ٪ (واحد في العشرة آلاف) من صافي أصول الصندوق وتحسب هذه الأتعاب وتجنب يومياً وتدفع في نهاية كل شهر على أن يتم اعتماد هذه الأتعاب من مراقبي الحسابات في المراجعة الدورية.

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني "صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية"

المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الستة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

١٣. الموقف الضريبي

- يخضع عائد أذون وسندات الخزانة للضريبة بنسبة ٢٠٪.
- صدر قرار بقانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن تعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل وتم نشرها بالجريدة الرسمية (العدد ٢٦ مكرر) بتاريخ ٢٩ سبتمبر ٢٠١٤ على أن يعمل بها اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ النشر وقد تضمن القانون المشار إليه بعض التعديلات المرتبطة بنشاط صناديق الاستثمار الأمر الذي ترتب عليه خضوع أرباح صناديق الاستثمار للضريبة وكذلك توزيعات الأرباح والأرباح الرأسمالية وذلك كما يلي:
- (أ) أرباح صندوق الاستثمار بسعر مقطوع وفقاً لأحكام القانون وذلك بالنسبة لكل من الأرباح الرأسمالية المحقة للأوراق المالية المقيدة في البورصة (سعر الضريبة ١٠٪) وبتاريخ ٢٠ أغسطس ٢٠١٥ صدر قانون ٩٦ لسنة ٢٠١٥ بإيقاف احتساب هذه الضريبة بدءاً من تاريخ ١٧ مايو ٢٠١٥ ولمدة عامين.
- (ب) قد تم تأجيلها إلى نهاية عام ٢٠٢١.
- (ج) التوزيعات المرتبطة باستثمارات الصندوق في أوراق مالية (سعر الضريبة ١٠٪) على توزيعات الأرباح النقدية للأسهم المملوكة للصندوق في أي شركة بنسبة ٢٥٪ أو أقل، ٥٪ على توزيعات الأرباح النقدية للأسهم المملوكة للصندوق في أي شركة بنسبة أكثر من ٢٥٪ وبشرط الاحتفاظ بها لمدة سنتين (في حالة تملك الصناديق المسموح لها بتملك أكثر من ٢٥٪ من رأس مال شركة واحدة) وبخفض هذا السعر إلى ٥٪ إذا كانت الأوراق المالية مقيدة في بورصة الأوراق المالية.
- (د) خضوع باقي نشاط الصندوق للضريبة وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل.
- (هـ) عدم خضوع واثائق صناديق الاستثمار في الأوراق المالية لأي ضرائب عند إجراء توزيعات أو عند التعامل على الوثيقة، وذلك بالنسبة لصناديق الاستثمار في الأوراق المالية المنشأة وفقاً لقانون سوق المال التي لا يقل استثمارها في الأوراق المالية وأدوات الدين عن ٨٠٪ وصناديق الاستثمار القابضة التي يقتصر الاستثمار فيها على تملك صناديق الاستثمار المشار إليها.
- (و) ويتم احتساب الضريبة على صافي أرباح الصندوق من واقع الإقرار الضريبي الذي يقدمه الصندوق وفقاً لقانون الضريبة على الدخل.
- بتاريخ ٧ سبتمبر ٢٠١٦ تم إصدار القانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ بتطبيق الضريبة على القيمة المضافة والذي حل محل الضريبة على المبيعات الصادرة بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ هذا وقد تم إصدار اللائحة التنفيذية للقانون الجديد بتاريخ ٧ مارس ٢٠١٧.
- بتاريخ ١٦ مايو ٢٠١٧ صدر كتاب دوري رقم (١) عن الهيئة العامة للرقابة المالية بشأن تطبيق أحكام قانون الضريبة على الدخل وأثرها على صناديق الاستثمار المنشأة وفقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، والذي يتضمن سلامة حساب صافي قيمة أصول الصندوق ونصيب الوثيقة من صافي هذه القيمة اعتباراً من يوم ١٧ مايو ٢٠١٧ كتاريخ محدد لانتهاء فترة وقف العمل بالضريبة المنصوص عليها في القانون الساري حالياً، يجب الالتزام بحساب مخصص للضريبة على الأرباح الرأسمالية على ناتج تعاملات صناديق الاستثمار.
- بتاريخ ١٩ سبتمبر ٢٠١٧ قرر مجلس النواب باستمرار وقف العمل بالأحكام المنصوص عليها في القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ فيما يتعلق بالضريبة على الأرباح الرأسمالية الناتجة من التعامل عن الأوراق المالية المقيدة بالبورصة تطبيقاً لأحكام القانون.
- ولا يجوز تحصيل الضريبة على الأرباح الرأسمالية الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة تطبيقاً لأحكام القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه إلا ابتداءً من ١٧ مايو ٢٠٢٠، وبصدور قانون ١٩٩ لسنة ٢٠٢٠ تم مد مدة الإعفاء حتى نهاية ٢٠٢١ ويسقط أي حق للدولة في الضريبة المذكورة وتحصيلها قبل هذا التاريخ.
- تفرض ضريبة دمغة على إجمالي عمليات شراء الأوراق المالية أو بيعها بجميع أنواعها سواء كانت هذه الأوراق مصرية أو أجنبية، مقيدة بسوق الأوراق المالية أو غير مقيدة بها وذلك دون خصم أي تكاليف.
- تم إلغاء ضريبة الدمغة ابتداءً من عام ٢٠٢٢.

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني "صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية"

المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

١٤. التأمين الصحي الشامل - المساهمة التكافئية

أصدر القانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بنظام التأمين الصحي الشامل والذي ينص على سداد ٢,٥ في الألف من إجمالي الإيرادات السنوية لمصلحة الضرائب من واقع الإقرار الضريبي ويبدأ العمل به اعتباراً من ١٢ يوليو ٢٠١٨.

١٥. الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

تتمثل الأدوات المالية للصندوق في الأصول والالتزامات المالية، وتتضمن الأصول المالية الأرصدة النقدية بالبنوك، الاستثمارات المالية والمدينين، كما تتضمن الالتزامات المالية أرصدة الدائنين ويتضمن الإيضاح رقم (٤) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية السياسات المحاسبية المتبعة بشأن أسس إثبات وقياس أهم الأدوات المالية وما يرتبط بها من إيرادات ومصروفات. وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها الصندوق لخفض أثر تلك المخاطر:

أ. المخاطر المنتظمة

وهي المخاطر التي تنتج من طبيعة الاستثمار في الأسواق المالية في أسعار الأسهم نتيجة لعدة عوامل من بينها أداء ونمو الشركات وأسعار الصرف، وإن كانت هذه المخاطر قد يصعب تجنبها إلا أنه بالمتابعة اليومية للنشطة لأداء الأسهم وعن طريق قيام مدير الاستثمار بمتابعة مختلفة الدراسات الاقتصادية والتوقعات المستقبلية لمختلف الأسواق المستثمر فيها وبذلة عناية الرجل الحريص فإن حجم هذه المخاطر قد ينخفض بدرجة مقبولة.

ب. المخاطر غير المنتظمة

وهذه النوعية ناتجة عن حدث غير متوقع في إحدى القطاعات مثل حالة إضراب العاملين في إحدى الشركات أو المصانع وإن كانت هذه المخاطر يصعب التنبؤ بها إلا أنه بتنوع استثمارات الصندوق الجغرافية وبالمابعة النشطة لاستثماراته تنخفض حجم هذه المخاطر.

ج. مخاطر المعلومات

وهي المخاطر الناشئة عن عدم توافر المعلومات اللازمة من أجل اتخاذ القرار الاستثماري أو عدم شفافية السوق، وجدير بالذكر أن الصندوق سوف يستثمر أمواله في الأسواق التي تتمتع بدرجة شفافية عالية تمكنه من اتخاذ القرارات الاستثمارية.

د. مخاطر السوق

يتمثل خطر السوق في العوامل التي تؤثر على عائد وأرباح جميع الأوراق المالية المتداولة بالبورصة أو العوامل التي تؤثر على عائد وأرباح ورقة مالية بذاتها، وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بتتبع الاستثمار وعدم زيادة ما يستثمر في شراء ورقة مالية لشركة واحدة عن ١٥٪ من أموال الصندوق وبما لا يجاوز ٢٠٪ من أوراق تلك الشركة، وذلك مما يؤدي إلى خفض خطر السوق إلى الحد الأدنى.

وبين الإيضاح رقم (٥ - أ) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية أنواع الاستثمارات وأنشطتها على القطاعات المختلفة بالإضافة إلى نسبة المساهمة إلى أموال الصندوق.

هـ. مخاطر السيولة

يتمثل خطر السيولة في العوامل التي قد تؤثر على قدرة الصندوق على سداد جزء أو كل من التزاماته أو مواجهة سداد استرداد وثائق صناديق الاستثمار، وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بالاحتفاظ بالسيولة المناسبة لتخفيض ذلك الخطر إلى الحد الأدنى.

و. مخاطر تقلبات أسعار الصرف

وهي المخاطر المرتبطة بطبيعة الاستثمار في الأوراق المالية بعملة أجنبية بخلاف الجنيه المصري وذلك عند إعادة تقييمها بالجنيه المصري. وتجدر الإشارة أن مختلف الدراسات الاقتصادية ومتابعة اتجاهات تقلبات العملات.

والتوقعات المستقبلية التي يقوم بها مدير الاستثمار تقلل من حجم هذه المخاطر حيث يستطيع اتخاذ الخطوات التي يراها مناسبة لتقليل من حجم هذه المخاطر وذلك بالإضافة إلى أن استثمارات الصندوق تكون في الأسهم المقيدة في البورصة المصرية فقط ومن ثم فإن استثمارات الصندوق معظمها يكون بالعملة المحلية.

ز. مخاطر التقييم

وهي المخاطر التي قد تحدث نتيجة تفاوت سعر الأسهم المستثمر فيها عند تقييمها وفقاً للقيمة العادلة أو وفقاً لآخر سعر تداول ولا سيما عند تقييم الأسهم التي لا تتمتع بدرجة سيولة عالية حيث أن سعر آخر تداول لا يمثل القيمة العادلة للورقة المالية وحيث أن مدير الاستثمار يقوم بالاستثمار في الأسهم النشطة التي يتم التداول عليها بصورة يومية المقيدة بالبورصة المصرية ويقوم بتقييم قيمة الوثيقة يومياً كما يستثمر الصندوق في أدوات استثمارية مرتفعة السيولة مما يقلل من حجم هذه المخاطر.

ح. القيمة العادلة للأدوات المالية

طبقاً لأسس التقييم المتبعة في تقييم أصول والتزامات الصندوق والواردة بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية فإن القيمة العادلة للأدوات المالية في تاريخ إعداد القوائم المالية لا تختلف اختلافاً جوهرياً عن قيمتها الدفترية.

١٦. السياسة الاستثمارية للصندوق

يتبع الصندوق سياسات استثمارية تستهدف المحافظة على أصول الصندوق وتعظيم العائد على الأموال المستثمرة مع مراعاة تخفيض مخاطر الاستثمار من خلال توزيع الاستثمارات على القطاعات المختلفة حيث يقوم مدير الاستثمار بإعداد دراسات تحليلية بناءً على نتائج أعمال الشركات والمناخ الاقتصادي السائد.

وسوف يلتزم مدير الاستثمار بالشروط الاستثمارية التي وردت في قانون سوق رأس المال والتي تتمثل في الآتي:

- شراء أسهم الشركات المصرية المقيدة بالبورصات المصرية وأسهم الشركات الأجنبية المدرجة في البورصات الخاضعة لإشراف سلطة رقابة حكومية بالخارج شبيهة باختصاصات الهيئة العامة للرقابة المالية.
- شراء سندات وصكوك التمويل الصادرة من الجهات الحكومية أو شركات مساهمة أو توصية بالأسهم مصرية مقيدة بأحد البورصات المصرية، أو أجنبية مقيدة بالبورصات الخاضعة لإشراف سلطة رقابة حكومية بالخارج شبيهة باختصاصات الهيئة العامة للرقابة المالية.
- شراء ووثائق الاستثمار في صناديق الاستثمار الأخرى باستثناء الصناديق التي يشترك مدير الاستثمار في إدارتها فيما عدا الصناديق النقدية، أو التي ينشئها البنك أو بنوك أو شركات يساهم فيها البنك على ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في ووثائق الاستثمار التي تصدرها صناديق الاستثمار الأخرى عن ٢٠% من أمواله وبما لا يجاوز ٥% من ووثائق الصندوق المستثمر فيه.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء الأوراق المالية لشركة واحدة عن ١٥% من أموال الصندوق وبما لا يجاوز ٢٠% من أوراق تلك الشركة.
- يجوز أن يتم استثمار أموال الصندوق في أوراق مالية مملوكة للبنك على أن يتم الإعلان عن الجهة مصدرة هذه الأوراق وعلى أن يتم ذلك بالقيمة العادلة لتلك الأوراق وفقاً لما يقر بصحته مراقبو حسابات البنك والصندوق.
- يلتزم الطرف الثاني بالاحتفاظ بكافة الأوراق المالية التي يستثمر الصندوق أمواله فيها لدى البنك أو شركات إمسك السجلات العاملة في مصر والخاضعة لإشراف الهيئة العامة لسوق المال أو أحد مراسليه بالخارج وذلك بالنسبة للأوراق المالية الأجنبية وأن يقدم للهيئة العامة للرقابة المالية البيانات المطلوبة عن هذه الأوراق معتمدة من البنك وفقاً للنماذج التي تضعها أو تقرها الهيئة.
- يتم توظيف استثمارات الصندوق بناءً على دراسة أدوات الاستثمار المختلفة في ضوء المتغيرات الجارية في أسواق المال ومتغيرات السياسات المالية والنقدية بالسوق المحلي والأسواق العالمية، ولتحقيق المرونة في توظيف الاستثمارات كنسبة من صافي أصول الصندوق مع مراعاة الحدود الموضحة بالنسب التالية:
 - الأسهم وحقوق الملكية بحد أدنى ٥% و بحد أقصى ٩٥% من صافي أصول الصندوق.
 - السندات وصكوك التمويل بحد أقصى ٦٠% من صافي أصول الصندوق.
 - الاستثمار في صناديق الاستثمار بحد أقصى ٣٥% من صافي أصول الصندوق.
 - الاحتفاظ بنسبة ٥% من صافي أصول الصندوق في صورة سائلة لمواجهة طلبات الاسترداد و بحد أقصى ٣٠% من صافي أصول الصندوق ويجوز للصندوق استثمار هذه النسبة في مجالات استثمارية منخفضة المخاطر وكافية للتحويل إلى نقدية عند الطلب كما يجوز لمدير الاستثمار أن يرتفع بالحد الأقصى لنسبة السيولة للحد من مخاطر الاستثمار وحماية أموال حملة الوثائق وذلك في حالة عدم وجود فرص استثمارية جيدة أو استبدال الأوراق المالية أو مواجهة ظروف قاهرة.

صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الصندوق الثاني "صندوق تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية"
المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الستة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

- لا يجوز للصندوق القيام بأي عمليات إقراض أو تمويل نقدي مباشر أو غير مباشر.
- عدم جواز التعامل بنظام التداول في ذات الجلسة بما يزيد على ١٥٪ من حجم التعامل اليومي للصندوق أو تنفيذ عمليات اقتراض أوراق مالية بغرض بيعها أو الشراء بالهامش أو الاستحواذ من خلال المجموعات المرتبطة وفقاً لأحكام الباب الثاني عشر من اللائحة.
- لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة على (٢٠٪) من صافي أصول الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمره في شراء ووثائق استثمار في صندوق آخر على ٢٠٪ من صافي أصول الصندوق الذي قام بالاستثمار وبما لا يتجاوز ٥٪ من عدد ووثائق الصندوق المستثمر فيه.

١٧. المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة

يتعامل الصندوق مع بنك الشركة المصرفية العربية الدولية (مؤسس الصندوق) وشركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الاستثمار و الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار (شركة خدمات الإدارة) طبقاً للنسب والاعتاب المدرجة بنشرة اكتتاب الصندوق و على نفس الأسس التي يتعامل بها مع الغير وتتمثل طبيعة تلك المعاملات وأرصدها فيما يلي:

البيان	طبيعة العلاقة	نوع المعاملات	الرصيد جنية مصري
بنك الشركة العربية المصرفية الدولية	مؤسس الصندوق	حسابات جارية عملة محلية	١ ٩٥٧
		حسابات جارية عملة أجنبية	١٨٢ ٢٩٢
		ودائع لاجل	١ ٤٧٥ ٠٠٠
		عائد ودائع مستحقة	٢ ٧٩٨
		اتعاب البنك المستحقة	٩ ٧٥٠
		أتعاب البنك	٥٣ ٢٨٢
		عائد ودائع وحسابات جارية	٨٦ ٢٢٢
		مصرفات حفظ مركزي	١٩ ٧٤٥
		قيمة ١٠١ ١٧٥ وثيقة	٢١ ٠٩٥ ٩٩٩
		"عدد الوثائق المملوكة للبنك"	
الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار	خدمات الإدارة	اتعاب خدمات الإدارة المستحقة	١ ٣٣٢
		اتعاب خدمات الإدارة	١ ٣٢٢
		مصرفات ارسال كشوف حساب للعملاء	١ ٣٨٠
شركة برايم إنفستمنس لإدارة الاستثمارات المالية	مدير الاستثمار (سابقاً)	أتعاب إدارة	٥١ ٦٥٤
		أتعاب الإدارة المستحقة	٨ ١٢٢
شركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الاستثمار	مدير الاستثمار (الحالي)	أتعاب إدارة	١ ٦٢٨
		أتعاب الإدارة المستحقة	١ ٦٢٨